

اولاً : لجنة الترقىات المركزية الرؤية والرسالة والاهداف والتشكيلية الادارية:

الرؤى:

النهوض بالمستوى العلمي للكوادر التدريسية في كافة كليات الجامعة وصولاً إلى تحقيق كادر تدريسي وبحثي ذو آفاق علمية واسعة للوصول إلى الاعتماد الأكاديمي العربي والعالمي.

الرسالة:

الاعتماد على التعليمات والضوابط للوزارة ومجلس الجامعة التي يتم تحديثها وتجدیدها وفق متطلبات المرحلة لإنجاز معاملات الترقىات العلمية للكوادر التدريسية وتوسيع حلقة الوصل بين الكليات واقسام الجامعة مع الجامعات الأخرى المحلية والعربية والدولية لتبادل الخبرات في تقييم البحث.

الاهداف:

- ١- تهدف اللجنة إلى الارتقاء بالمستوى العلمي للكوادر التدريسية من خلال الاعتماد على مقاييس عالية الجودة في تقييم النتائج البحثية وفقاً للضوابط الخاصة بشروط الترقىات العلمية.
- ٢- تسهيل إنجاز معاملات الترقىات العلمية.
- ٣- تتفق معاملات الخاصة بكليات الجامعة والكليات الأهلية المرتبطة بالجامعة حسب الاختصاص.
- ٤- توثيق اعمال اللجنة يدوياً والكترونياً.


تشكيل اللجنة :

تتألف اللجنة من رئيس اللجنة ومقررها واعضاء اللجنة بعد الكليات الموجودة في الجامعة بمرتبة استاذ وموظفي اداريتين.

مهام اللجنة :

- ترويج معاملات الترقى لاساتذة الكليات في الجامعة.
- ترويج وتدقيق معاملات الترقى للكليات الاهلية :
 - كلية المنصور الاهلية الجامعية.
 - كلية الرافدين الاهلية الجامعية.
 - كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعية.
 - كلية الامام جعفر الصادق (ع) الجامعية.
 - كلية الحكمة الجامعية.
 - كلية الاسراء الجامعية.
 - كلية الفراتي الجامعية.
 - كلية بلاد الرافدين الجامعية.
- ترويج معاملات الترقية لمنتسبي الجامعة.
- ترويج معاملات الترقية لمنتسبي وزارة التربية المحالة الى اللجنة من وزارة التعليم.
- ابداء الرأي حول المواقف المرتبطة بالترقيات.
- متابعة حركة الترقى في الجامعة.
- الاتصال بالجامعات داخل وخارج العراق لتحديث نظام المعلومات المرتبط بالمعيدين.
- تنظيم وحفظ خلاصة بتفاصيل معاملات الترقية .
- تذليل الصعوبات الفنية التي تواجهها اللجان الفرعية في الكليات.
- تنظيم المراسلات مع الوزارة بخصوص الترقى.
- تنظيم المراسلات حول معاملات الترقية مع الشؤون القانونية، والادارية، والمالية، وضمان الجودة، والبحث والتطوير.

الهيكل التنظيمي للجنة الترقیات العلمیة



ضوابط عمل لجنة الترقیات العلمیة :

تعد حوكمة الجامعات احدى ركائز الادارة الرشيدة الضامنة لتحقيق كفاءة العمل وجودة المخرجات وفق اطر منظمة تحيط بها الشفافية من كل جانب وتخضع لادوات القياس التي لا يمكن تطوير العمل وتحقيق الاهداف الاستراتيجية دونها وانطلاقاً من تلك الروية تم وضع هذه الضوابط لتنظيم عمل الترقیات العلمیة في الجامعة المستنصرية لتقليل مجالات الخطأ.

ثانياً- متطلبات الترقية حسب المرتبة العلمية

أ : شروط الترقية الى مدرس

- ١ - ان يكون قد شغل مرتبه مدرس مساعد مدة لا تقل عن **٣ سنوات**.
- ٢ - ان يكون قد حصل خلال تلك المدة على نقاط مجموعها (٧٠ نقطة) على ان لا تقل عن (٤٦ نقطة) من الجدول الاول ويمثل النتاج البحثي الخاضع للتقييم وما لا يقل عن (٢٤ نقطة) من الجدول الثاني، الخاص بالأنشطة الأكاديميه وخدمة المجتمع.
- ٣ - ان يكون قد نشر خلال المدة (بحثين) او (بحث ومؤلف) علميين (قيمين في الأغلبية) وان يكون اداهما منشورا وان تكونا في مجلتين مختلفتين باستثناء النشر في مجلات ذات معامل التأثير يمكن ان تكون بنفس المجلة على ان يكون اداهما منفرد الا اذا قدم بحث وفق شروط المادة (٢٤) من التعليمات.
- ٤ - يشترط في البحوث والمؤلفات المقدمة للترقية ان تكون في مجال التخصص (العام او الدقيق) .

ب : شروط الترقية الى استاذ مساعد

- ١ - ان يكون قد شغل مرتبة مدرس مساعد مدة لا تقل عن **٤ سنوات** ويمكن ان يقدم قبل سنه اذا توافرت بقية الشروط حسب المادة (٤) من التعليمات .
- ٢ - ان يكون قد حصل عن (٥٢ نقطة) خلال تلك المدة على نقاط مجموعها (٨٠ نقطة) على ان لا تقل من الجدول الأول الخاص بالنتاج الأكاديمي وما لا يقل عن (٢٨ نقطة) من الجدول الثاني الخاص بالأنشطة الأكاديميه وخدمة المجتمع .
- ٣ - ان يكون قد نشر خلال المدة المنصوص عليها (ثلاث بحوث علمية) او (بحثين ومؤلف) تحصل على تقييم (قيم بالاغلبية) وناشرها منها بحثين في مجلتين علميتين محكمتين رصينتين من مؤسستين مختلفتين باستثناء النشر في مجلات ذات معامل التأثير على ان يكون احد البحوث المقدمة منفرد الا اذا قدم بحث وفق شروط المادة (٢٤) من التعليمات .
- ٤ - يشترط في تلك البحوث والمؤلفات المقدمة للترقية في النقطة (٣) ان يكون (اثنان) منهما على الأقل في مجال التخصص (الدقيق للترقية) .

(٤)

ج : شروط الترقية الى استاذ

- ١- ان يكون قد شغل مرتبة استاذ مساعد مدة لا تقل عن **٦ سنوات** ويمكن ان يقدم قبل سنه اذا توافرت بقية الشروط وحسب المادة (٤) من التعليمات.
- ٢- ان يكون قد حصل خلال تلك المدة على نقاط مجموعها (٩٠ نقطة) على ان لا تقل عن (٥٩ نقطة) من الجدول الأول الخاص بالنتاج الاكاديمي الخاضع للتقييم وما لا يقل عن (٣١ نقطة) من الجدول الثاني الخاص بالأنشطة الاكاديمية وخدمة المجتمع .
- ٣- ان يكون قد نشر خلال المدة المنصوص عليها (ثلاثة بحوث علمية) او (بحثين ومؤلف) (وان تحصل على الاصالة بأغلبية التقييمات) ونشر منها بحثين في مجلتين علميتين محكمتين رصينتين من مؤسستين مختلفتين باستثناء النشر في مجلات ذات معامل التأثير على ان يكون احد البحوث المقدمة منفرد الا اذا قدم بحث وفق شروط المادة (٤) من التعليمات .
- ٤- يشترط في البحوث والمؤلفات المقدمة للترقية ان تكون جميعها في مجال التخصص (الدقيق للترقية).

ثالثاً- المجلات العلمية التي تنشر فيها الابحاث

- ١ - ان تكون صادره من هيئات جامعيه او مؤسسات علميه او جهات متخصصة معترف بها.
- ٢ - ان تتبع النهج العلمي في تحرير بحوثها ويخضع ما ينشر فيها الى التقويم العلمي.
- ٣ - ان يشرف عليها متخصصون من حملة شهادة الدكتوراه او من حملة المرتبة العلمية الاستاذ المساعد او الاستاذية وفق ما تحدده وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- ٤ - ان تصدر وفق المعايير المحددة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- ٥ - ان يتوفّر فيها الرقم الدولي المعياري للمجلات (ISSN) ورقم الایداع بالنسبة للمجلات الصادرة داخل العراق.
- ٦ - تعتمد المجلات العالمية خارج العراق في حالة توافر احد الشروط الآتية:-
 - أ- توافر الشروط المنصوص عليها بالفقرات السابقة.
 - ب- صادرة من دار نشر عالمية رصينة ومسجلة في احدى الكشافات والالفهارس العالمية.
 - ت- تكون ذات معامل تأثير (impact factor) او ما يتفق عليه من قبل اللجنة الوزارية المختصة في الوزارة.
- ٧ - تعتمد المجلة العلمية المحلية الحاصلة على معامل تأثير (impact factor) اسوة بمثيلاتها الصادرة خارج العراق.
- ٨ - تعتمد المجلات الالكترونية (Online) لاغراض الترقية العلمية في حالة توفر الشروط في الفقرات (أ) و(ب) و(ت).
- ٩ - توافر الرقم الدولي المعياري للكتب المؤلفة (ISBN).
- ١٠ - بالنسبة لمؤشر هيرتش يحتسب فقط على سكوبس.
- ١١ - تكون المجلة ذات معامل تأثير اذا كانت ضمن ثومسن سابقا وكلارفيت حالياً او حاصلة على تصنيف (sjr) في سكوبس.
- ١٢ - يجوز للاختصاصات الانسانية اذا نشر في مجلات عالميه او مجلات ذات معامل تأثير الاستفاده من جدول الاختصاصات العلمية في تحديد نقاط بحثه وحسب المرتبة العلمية.
- ١٣ - اعتماد المجلات الالكترونية لاغراض الترقية العلمية المعتمدة على الكليات بموجب كتاب لجنة الترقيات المركزية المرقم ٥٢١ في ٢٠١٨١١٣٠.

رابعا- الشروط المطلوبة في النتاجات العلمية المقدمة للترقية

- ١ - عند تقديم البحث منشور ترافق نسخة مسلسلة من المجلة مع الغلاف وصفحة المحتويات واضح فيه اسم طالب الترقية وعنوان بحثه ومختومه مع ذكر اليوم والشهر والسنة التي تم نشر المجلة وعدم الاكتفاء بذكر السنة فقط.
- ٢ - ان لا يكون قد مضى على قبول نشر اي بحث اكثرا من اربع سنوات حسب كتاب الوزارة /هيئة الرأي رقم ٦٢١٨ س/١٢ في ٤/٩/٢٠٠٢ .
- ٣ - قبول البحث المنشورة والمقبولة للنشر لطالب الدكتوراه اثناء فترة دراسته لاغراض الترقية العلمية وتحسب رصيد لطالب مع البقاء على عدم ترويج معاملة الترقية خلال فترة الدراسة على ان لا يكون قد حصل على لقب مدرس بعد دراسة الدكتوراه.
- ٤ - يجب ان لا يسبق تاريخ تقديم طلب الترقية اي من تواريخ نشر او قبول نشر النتاجات العلمية المقدمة للترقية.
- ٥ - غير مسلسلة من رسائل الدبلومات او الماجستير او الدكتوراه لطالب الترقية والمشاركين معه.
- ٦ - يحسب النتاج العلمي المشترك لثلاث باحثين فقط سواء كان بحث او براءة اختراع او مؤلف.
- ٧ - ان يكون النشر في اماكن مختلفة ما عدا المجالات ذات معامل التأثير فيجوز النشر اكثر من بحث بنفس المجلة.
- ٨ - غير مقدمة في ترقية سابقة.
- ٩ - منشورة في مجال اختصاص المجلة العلمية نفسها او في مجلات علمية مختلفة.
- ١٠ - منجزة خلال المدة الزمنية للمرتبة العلمية الحالية لطالب الترقية ولا تعتمد البحث التي انجزت قبل الحصول على اخر مرتبة علمية.

(٧)

١١- لا يجوز الاستفادة من تقييمات البحوث المشتركة التي تم تقييمها وفقاً للتعليمات السابقة وإنما يقدم البحث للتقييم من جديد . ترسل إلى تقييم جديد .

١٢- في حالة اختلاف الاختصاص للبحوث المشتركة لا يتم الاستفادة من تقييمات البحث المقيدة سابقاً وإنما يتم إعادة ارسالها من جديد حسب تخصص كل باحث.

١٣ - بالنسبة للمراكز البحثية يخضع إلى نفس الدرجات المطلوبة لكل مرتبة علمية ولكن تقييمات بحوثه تتم من خلال إضافة بحثين إضافيين على ما هو مطلوب لكل مرتبة اي على سبيل المثال مرتبة مدرس يجب ان يحصل على اربعة بحوث قيمة بالاغلبية والاستاذ المساعد خمس بحوث قيمة بالاغلبية والاستاذ خمس بحوث اصيل بالاغلبية وتقديم ما يؤيد قيامهم بالتدريس بمدة لا تقل عن ٦ ساعات أسبوعياً .

٤- تخضع البحوث المنشورة او المقبولة للنشر في قواعد البيانات العالمية للاستقلال الإلكتروني .

٥- يجوز اعتماد كتاب واحد مؤلف او مترجم حاصل على الرقم الدولي المعياري (ISBN) وتحسب نقاطه على أساس الصفحات كما في الجدول ٢ بعد استبعاد الفهارس والفوائل والعنوانين ويشرط ان تكون مسجلة ضمن الخطة العلمية للقسم ومثبتة في قواعد البيانات اما بالنسبة للمؤلف الذي يقدم ضمن جدول رقم (١) فيعامل معاملة البحث بأحتساب النقاط.

٦- يجوز اعتماد بحث واحد مستقل فقط من الرسائل التي اشرف عليها طالب الترقية ويعتبر الطالب هو الباحث الاول .

٧- لا يطلب مقدم الترقية لاختصاصات العلمية والانسانية بالبحث المنفرد بشرط ان يكون تسلسله الاول في البحث المشترك وان لا يكون البحث مستقل من الرسائل التي اشرف عليها طالب الترقية وان يكون منشور ضمن قواعد البيانات (Nature) أو (Scopus) أو (Thomson Reuters) أو (Science)

٨- البحث المنصور ضمن قواعد البيانات (المشار إليها بالفقرة ١٧) لا يخضع للتقييم ويحصل على تقييم اصيل ولكن يخضع للاستقلال.

١٩ - يجوز قبول بحث واحد ملقي في مؤتمر علمي ضمن البحوث التي تخضع للتقدير في جدول رقم (١) على أن يقدم البحث منشور بالوقائع كاملة ولا تعتمد كتب قبول النشر في المؤتمرات ولا الملخصات.

٢٠ - يمكن الاستفادة من براءة اختراع واحدة ضمن النتائج العلمية للجدول رقم (١) على أن تكون منشورة وتخضع للتقدير.

٢١ - اطروحة الدكتوراه بحث واحد أصيل ومشترك لصاحب الاطروحة إذا لم يستفاد منها للحصول على لقب علمي أعلى وتحسب نقاطها حسب الجامعة التي تخرج منها إذا كانت محلية أو عربية أو دولية لغرض احتساب النقاط ضمن الجدول رقم (١).

٢٢ - بالنسبة لبحوث الترقية السابقة يجب أن تكون منشورة وإن تكون نفس البحث التي حصل فيها على التقييمات التي أهلته للترقية السابقة ولا تعتمد البحوث المنشورة التي لم يحصل فيها على تقييم يؤهلها للترقية.

خامساً : ايضاحات حول الاستلال العلمي والالكتروني

أ- الاستلال العلمي :

١ - تشكل لجنة استلال بناءً على أمر صادر من رئيس القسم المعنى.

٢ - ان تتولى لجنة الرصانة التأكيد من رصانة جهة النشر ومن ضمنها البحوث المنشورة (ONLINE) حيث يتم التأكيد بأن دور النشر والمجلات ليست من ضمن المجلات المشتبه بها وملئ المحضر بكل دقة ووضوح .

٣ - يتم اجراء الاستلال العلمي من قبل ثلاثة أساتذة ضمن التخصص العام لصاحب الترقية، على ان لا يكون احدهم مشترك مع صاحب الترقية ببحث مقدم ضمن معاملة الترقية

٤ - لا تقل المرتبة العلمية لمن يقوم بالاستلال العلمي عن المرتبة الحالية لصاحب الترقية

٥ - تكون نسبة الاستلال العلمي المسموح به ٢٠% لجميع البحوث.

٦ - في حالة وجود بحوث بلغة غير العربية والإنكليزية يتم ترجمة تلك البحوث إلى العربية ويصادق عليها من قبل الجهة المترجمة وصاحب الترقية والعميد وفي مثل هذه الحالة يجب ان يكون احد اعضاء لجنة الاستلال لديه معرفة بلغة البحث وفي حالة عدم وجوده داخل الكلية يمكن الاستعانة بجهة من خارج الكلية.

بـ- الاقتباس الالكتروني :

- ١- يجب ان لا يكون اعضاء لجنة الاقتباس الالكتروني هم نفسهم اعضاء في لجنة الاستلال العلمي، وان لا يكون اعضاء لجنة الاقتباس الالكتروني او اليدوي احد المشاركين ببحوث صاحب الترقية.
- ٢- يقع محضر الاقتباس الالكتروني من قبل شخصين من اعضاء لجنة الاقتباس الالكتروني في الكلية على الاقل.
- ٣- في حالة وجود نسبة اقتباس الكتروني عالية تتجاوز نسبة الاقتباس المسموح بها يتم احاله التقرير الى ثلاثة اعضاء من اللجنة العلمية في القسم لدراسة التقرير ومراجعة البحث وتثبيت النسبة النهائية للاقتباس.
- ٤- يجب ان لا تزيد نسبة الاقتباس الالكتروني عن ٢٠٪ لكل بحث حسب كتابنا المرقم ٥١٤٣ في ٢٠١٦/١٠/١٠ وحسب تعليمات الترقيات العلمية (٢٠١٧ لسنة ١٦٧).

سادسا - المستمسكات المطلوبة عند التقديم

- ١- طلب شخصي مقدم للسيد العميد بواسطة رئيس القسم بالتقديم على الترقية مع كتابة تاريخ تقديم الطلب والاختصاص العام والدقيق مع ذكر المادة المشمول بها الاوامر الجامعية والادارية في التعين .
- ٢- الاوامر الجامعية بمنحة الشهادات العليا.
- ٣- اربع نسخ من كل بحث مقدم الى الترقية مع قرص (CD) .
- ٤- نسخة مأخوذة من المجلات العلمية للبحوث المنشورة وكتب قبول النشر للبحوث المقدمة للترقية الحالية .
- ٥- شهادة بأجتياز دورة طرائق تدريس لمرتبه مدرس والاستاذ مساعد اذا كان حاصل على لقب مدرس عن اطروحة الدكتوراه.
- ٦- نسخة من رسالة الماجستير واطروحة الدكتوراه مع رسائل واطاريج المشتركين .

- ٨- ملئ استماره رقم (١) وتتضمن معلومات شخصية عن مقدم الترقية .
- ٩- محضر الاستلال العلمي عن رسالة الماجستير و اطروحة الدكتوراه لكل بحث لصاحب الترقية ان كان البحث منفرد ورسائل الماجستير والدكتوراه للمشتركين معه ان كان البحث مشتركاً .ويشمل الاستلال جميع النتاج العلمي في الجدول رقم (١) و (٢).
- ١٠- الامر الجامعي الخاص بالترقية السابقة .
- ١١- بحوث الترقية السابقة منشورة حتماً للترقية لمرتبتي الاستاذ والاستاذ المساعد ويجب ان تكون نفس البحث التي تمت الترقية على اساسها اي التي تكون تقييماتها لصالح صاحب الترقية ولا تعتمد البحوث المنشورة التي لم يحصل فيها طالب الترقية على تقييم يؤهلة للترقية .
- ١٢- السيرة الذاتية تحمل صورة طالب الترقية وتوقيع رئيس القسم والعميد ومختومة ولكافه الصفحات (بالنسبة للاستاذية).
- ١٣- محضر الاستلال الالكتروني على ان لا تتجاوز نسبة الاستلال **%٢٠** لكل بحث لكل النتاج العلمي في جدول رقم (١) و(٢).
- ١٤- البروفايل الخاص بالتدريسي .
- ١٥- في حالة وجود انقطاع لدى التدرسي ترافق نسخة من الاوامر الجامعية (الانفكار والمباشرة) .
- ١٦- محضر لجنة فحص المجلات للتاكيد من رصانة المجلات المقدمة.
- ١٧- محضر اللجنة العلمية حول جداول احتساب النقاط للنتاج الاكاديمي الخاضع للتقييم والنشاط الخاص بخدمة المجتمع مع كافة الوثائق الخاصة بتلك الانشطة مصادق عليها من اللجنة العلمية ورئيس القسم.

سابعا - الخبراء

- ١- تحال النتاجات العلمية بكتب سرية الى ٣ خبراء باختصاص طالب الترقية ومن ذوي الخبرة وبمرتبه اعلى من مرتبته في حالة الترقية الى مرتبة مدرس و استاذ مساعد على ان لا يكون من بينهم من اشرف على طالب الترقية ويتم الاستعانة بالخبراء من الجامعات العراقية الاخرى.
- ٢- يقدم الخبراء تقييمهم العلمي خلال ٣٠ يوم من تاريخ وصول البحث او المؤلفات اليهم فاذا انقضت المدة المذكورة دون ورود الاجابة ترسل الى خبراء اخرين وبالمواصفات ذاتها وللمدة ذاتها.
- ٣- يعتبر راي الخبير في النتاجات العلمية هو الاساس لبيان القيمة العلمية للنناتجات المقدمة للترقية.
- ٤- لا يجوز ان يكون الخبير مشرف على طالب الترقية.
يتحمل طالب الترقية دفع مبالغ النتاجات العلمية المقدمة للترقية العلمية والتي لم تحصل فيها على تقييم يؤهله لنيل المرتبة العلمية وحسب كتاب الوزارة المرقم (ب ت ٤/٤ ٦١٩٤ في ٢٠١٧/٧/٢٧) والمعمم على الكليات بموجب كتاب لجنة الترقيات المركزية المرقم (٥٦٩٥ في ٢٠١٧/١٠/٥).
- ٥- يجوز ان يكون احد الخبراء متلاعده بشرط ان يحمل شهادة جامعية وحاصل على لقب علمي يؤهله لتقييم بحوث الترقية في ذلك الاختصاص وله ابحاث منشورة في مجال اختصاصه حسب كتاب الوزارة المرقم (ب ت ٤/٤ ٩٥٤٩ في ٢٠١٧/١١/٢٧) على ان ترسل مع استمارة تقييم النتاجات العلمية السيرة العلمية للخبير
- ٦- يدفع لكل خبير من داخل العراق مبلغ (٥ الف دينار) عن كل نتاج علمي يقوم بتقييمه ومن صندوق التعليم العالي
- ٧- يدفع لكل خبير خارج العراق مبلغ (١٠٠ دولار) عن كل نتاج علمي يقوم بتقييمه من صندوق التعليم العالي.

ثامناً- ايضاحات حول اجراءات التقييم

- ١ - يتم ارسال النتاجات العلمية الى ٣ خبراء ضمن الاختصاص الدقيق لطالب الترقية داخل العراق بالنسبة للمدرس والاستاذ المساعد وخارج العراق بالنسبة للاستاذية فقط خبير واحد والآخران من الداخل ممن يحملون مرتبة علمية لا تقل عن تلك التي يردها طالب الترقية.
- ٢ - اذا كان اكثرا رأي الخبراء ايجابيا فعلى اللجنة تقديم المعاملة مع التوصية الى مجلس الكلية.
- ٣ - اذا كان اكثرا رأي الخبراء غير ايجابي فعلى اللجنة تبلغ طالب الترقية عن طريق رئيس القسم نتيجة رأي الخبراء دون ذكر اسمائهم واماكن عملهم وله حق الاعتراض خلال شهر من تبليغه.
- ٤ - ينظر مجلس الكلية بالمحضر والتوصية المرفوعة اليه ويحيلها مع توصيته اذا كانت ايجابية والمعاملة مستوفيه كافة الشروط الى رئيس الجامعة للمصادقة على المحضر وحالتها الى اللجنة المركزية للترقيات .
- ٥ - تقوم لجنة الترقيات المركزية عرض التوصيات الواردة اليها من الكليات على اللجنة المركزية لدراستها ورفع التوصية الازمة الى رئيس الجامعة للمصادقة واتخاذ ما يلزم بشأنها وفق المحضر.
- ٦ - اذا كان قرار مجلس الجامعة غير ايجابي يبلغ طالب الترقية عن طريق كليته وله حق الاعتراض على القرار.
- ٧ - طالب الترقية حق الاعتراض لمرة واحدة خلال كل ترقية علمية (واحدة فقط).
- ٨ - تحال معاملة العداء الى السيد رئيس الجامعة بعد استكمال كافة الشروط ليقوم بحالتها الى اللجنة المركزية للتدقيق واكمال النواقص ان وجدت ثم رفعها للوزارة لاتخاذ الازم.
- ٩ - بالنسبة للتخصصات النادرة يمكن ارسالها ضمن التخصص العام بعد استحصل موافقة اللجنة المركزية للترقيات.
- ١٠ - ان يتم اختيار الخبراء من ثلاثة جامعات مختلفة عن الجامعة التي ينتمي اليها طالب الترقية.
- ١١ - يمكن لطالب الترقية ان يستفيد من تقييمات البحوث المشتركة على ان يكون ضمن التخصص وان لا تتجاوز مدة الترقية المستفاد منها عن ٦ سنوات وفي حالة اختلاف التخصص يتم اسال النتاجات العلمية الى خبراء جدد وباختصاص طالب الترقية وبشرط ان يكون زميلا تم ترقية على نفس التعليمات الجديدة.

- ١٢ - يكون استحقاق الترقية من تاريخ تقديم الطلب او تاريخ تقديم البحث التعزيزي وفي حالة حدوث طارى يؤثر على مسار المعاملة على سبيل المثال تاريخ نشر. البحث فإن الاستحقاق يحتسب وفق ذاك التاريخ.
- ١٣ - التقييمات المطلوبة للحصول على لقب مدرس قيم بالأغلبية لبحثين.
- ٤ - التقييمات المطلوبة للحصول على لقب استاذ مساعد قيم بالأغلبية لثلاث بحوث.
- ١٥ - التقييمات المطلوبة للحصول على لقب استاذ اصيل بالأغلبية لثلاث بحوث.
- ١٦ - تقديم ما يؤيد قيام التدريسين العاملين في المراكز البحثية والمرتبطة بالجامعة بممارسة التدريس لمدة لا تقل عن ٦ ساعات أسبوعيا وان يقدموا بحثين اضافيين على ما هو مطلوب من اقرانهم استنادا للمادة (٢٧ من التعليمات).

تاسعا- ايضاحات حول تقييم الاداء

- ١ - يستحق طالب الترقية ٦ درجات ضمن جدول رقم (٢) اذا كان معدل تقييم الاداء للمدة المطلوبة ٧٩-٧٠
- ٢ - يستحق طالب الترقية ٨ درجات ضمن جدول رقم (٢) اذا كان معدل تقييم الاداء للمدة المطلوبة ٨٩-٨٠
- ٣ - يستحق طالب الترقية ١٠ درجات ضمن جدول رقم (٢) اذا كان معدل تقييم الاداء للمدة المطلوبة ٩٩-٩٠
- ٤ - بينما احتساب سنوات تقييم الاداء اعتبارا من السنة الاكاديمية التي تسبق سنة التقديم للترقية العلمية الا اذا كان تاريخ تقديم الطلب بعد انتهاء تقييم الاداء لتلك السنة الاكاديمية وتثبت درجة التقييم لكل سنة.
- ٥ - اعتماد درجات تقييم الاداء الصادرة من قسم ضمان الجودة في رئاسة الجامعة وحسب كتاب لجنة الترقيات المركزية المرقم ١٧٥١٦ في ٢٠١٤١٦٢٦
- ٦ - في حال عدم حصول طالب الترقية العلمية على المعدل المطلوب يخسر نقاط التقييم في الجدول ٢ ولكن لا يمنع من ترويج معاملته اذا استطاع ان يجمع النقاط المطلوبة منه من خلال انشطة اخرى .
- ٧ - العشر لمعدل تقييم الاداء لا يتم جبره لعدد صحيح.
- ٨ - تحتسب مدة التفرغ العلمي ضمن سنوات تقييم الاداء حيث يتم التقييم بعد انتهاء مدة التفرغ على وفق ما انجزه التدريسي خلال المدة استنادا الى كتاب الوزارة المرقم ب ١٣٧٢١ في ٢٠١٢١٣١٤
- المتضمن (لعدم وجود مانع قانوني يمنع من عدم فترة التفرغ العلمي لأغراض الترقية العلمية اذ يتم تقييم التدريسي بعد انتهاء التفرغ على وفق ما انجزه خلال المدة).

عاشرأً - الجوانب الشكلية لتنظيم المعاملة

يتم تنظيم استماراة خلاصة الترقية بالشكل الاتي :-

- ١- يتم طبع اسماء البحث كما وردت في قبول النشر او المجلة المنشور بها وباللغة المقبولة للنشر او المنشورة (عربي – English) ويتم تنظيم البحث من حيث تسلسلها حسب ما وردت في محضر الاستلال العلمي .
- ٢- يتم طبع تسلسل الباحثين في الاستماراة حسب ورودهم في البحث او قبول النشر مع تثبيت القابهم العلمية .
- ٣- ان يكتب للبحث المنفرد كلمه منفرد .
- ٤- تطبع في حقل النشر او قبول النشر اسم المجلة ومكانها والعدد والتاريخ .
- ٥- في حالة تقديم الطلب على وفق القرار ٣١٥ او ٤٤١ يجب ان يتضمن الطلب رقم القرار بالإضافة الى تضمين شموله بالقرار في توصية مجلس الكلية .
- ٦- تطبع اسماء المقيمين واحتياصاتهم ومكان عملهم حسب ما ورد في استماراة التقييم
- ٧- تطبع بحوث الترقية العلمية السابقة بالحد الادنى لبحوث تلك الترقية والتي حصلت على التقييم المطلوب والذي اهلته للترقية .
- ٨- يتم التأشير وضع اشارة صح بالنسبة (Google Skholar) اورسيد
- ٩- ترسل المعاملة الى اللجنة المركزية بثلاث ملفات ، ملف يتضمن المعلومات الخاصة لصاحب الترقية والجدول رقم (١ او ٢) والمستمسكات المرتبطة بهما وملف ثانى لبحوث الترقية واستمارات التقييم وملف ثالث لبحوث الترقية السابقة .
- ١٠- بالنسبة لمعاملة الاستاذية يرفق مع كل معاملة سيرة شخصيه لصاحب الترقية تتضمن صورته موقعة من قبل رئيس القسم والعميد (نسخة ورقية و CD) كذلك يرفق مع المعاملة تقرير يتعلق بسير المعاملة حسب المعلومات المطلوبة من الوزارة (ورقي موقع من قبل رئيس اللجنة الفرعية للترقيات و CD) وبالاضافة الى استماراة ملخص الترقية حسب متطلبات مجلس الجامعة وحسب اعمامنا المرقم ٨٢١٦ في ٢٠١٦/١٢/١٥ .
- ١١- اعتماد نموذج الاستمارة الموحد لتقدير الخبراء والمعلم بموجب الكتاب المرقم ٧١٥ في ٢٠١٧/١/٢٣ .
- ١٢- ارسال كافة المستمسكات المطلوبة للترقية العلمية والمعلم بموجب الكتاب المرقم ٢٢٣٧١ في ٢٠١٦/١٠/١٠ لكل معاملة لغرض السرعة في انجازها .

١٣ - تطبع استماراة ملخص المعاملة بخط واضح ومناسب ويمكن استعمال المعلومات الواردة في النموذج المرسل من المركبة لهذا الغرض والمعمم على الكليات بموجب كتابنا المرقم ٢٦٥٨ في ٢٠١٧/١٢٣ كما يمكن استعمال التصوير الملون لسحب الاستماراة.

٤ - استماراة خلاصة تقويم بحوث الترقية العلمية بواقع (٤ نسخة) وكذلك جدول رقم (١) و (٢) من التعليمات الجديدة وبواقع (٤ نسخة) ايضاً ترفع من قبل اللجنة الفرعية الى المركبة.

حادي عشر - اجراءات سير المعاملة

١ - مراجعة لجنة الترقيات العلمية لمعرفة شروط الترقية واحتساب المدة والحصول على المستمسكات المطلوبة.

٢ - تقديم طلب فحص البحث الى رئيس القسم حيث يتم احالتها الى ثلاثة لجان

١- لجنة الاقتباس الالكتروني (لا يزيد عن ٢٠ % لكل بحث)

٢- لجنة الاستلال العلمي (لا يزيد عن ٢٠ % كمجموع

٣- لجنة فحص المجالات لتحديد رصانتها

٣ - في حالة وصول تقارير تلك اللجان بالايجاب يقدم طلب الى رئيس القسم لترويج معاملته مرفقاً مع الطلب كافة المستمسكات المطلوبة (ويستخدم هذا التاريخ لاحتساب الاستحقاق).

٤ - يحيل رئيس القسم المعاملة الى اللجنة العلمية للتأكد من تخصص البحث ومطابقتها مع التخصص الدقيق لصاحب الترقية واحتساب نقاطه والتأكد من صحة توثيق الانشطة والمصادقة عليها من قبل رئيس القسم مع ارفاق كافة الاوامر الادارية والكتب الرسمية التي تم الاستفادة منها باحتساب النقاط في الجدول (٢) ويتم توقيع اعضاء اللجنة على الاستماراة المعدة لهذا الغرض.

٥ - تقديم المعاملة الى العميد لتحويلها الى لجنة الترقيات في الكلية.

٦ - تتولى لجنة الترقيات فحص المعاملة والتأكد من نقاطها واذا كانت مكتملة تحول الى الخبراء.

٧ - يعد ملخص عن الترقية بعد اكمالها وتقدم الى مجلس الكلية.

٨ - بعد المصادقة على محضر الكلية يتم رفع المعاملة الى الترقيات المركبة في الجامعة لتدقيقها.

ثاني عشر - توضيحات حول احتساب نقاط جدول (٢) من التعليمات:

- ١- لا يمكن الاستفادة من الكتاب المقدم ضمن جدول رقم (١) لتقديمه مرة ثانية ضمن الجدول رقم (٢) ولكن يمكن تقديم كتاب آخر بالجدول رقم (٢).
- ٢- يخضع الكتاب وبحث المؤتمر الى الاستقلال العلمي والالكتروني.
- ٣- تُحسب نقاط النتاج العلمي للكتاب او بحث المؤتمر للاختصاصات العلمية حسب المادة (٦) من التعليمات اي ١٠٠ % للباحث الاول و ٨٠ % للباحث الثاني و ٧٠ % للباحث الثالث.
- ٤- بالنسبة للدراسة العلمية التي تعالج مشكلة في المجتمع العراقي ممكنا ان تكون ضمن التخصص العام او خارج التخصص العام.
- ٥- بالنسبة لمقال مراجعة الموضوع يمكن ان تكون ضمن التخصص العام او الدقيق.
- ٦- براءة الاختراع في هذا الجدول لا يشترط ان تكون منشورة وانما الاكتفاء بالشهادة الخاصة بها.
- ٧- الجوائز او الدروع غير مشمولة بالاوسمة العلمية الدولية.
- ٨- المناقشات لرسائل الماجستير او اطارات الدكتوراه تدخل ضمن فقرة تقييم البحوث العلمية وتشمل هذه الفقرة ايضاً تقييم البحث المقدمة للترقية او للمجلات او رسائل الماجستير والدكتوراه.
- ٩- معدل تقييم الاداء يحتسب حسب كل مرتبة علمية بالنسبة للمدرس ٣(سنوات)، الاستاذ المساعد (٤ سنوات)، واذا قدم على الاصغرية (٣ سنوات)، الاستاذية (٦ سنوات) واذا قدم على الاصغرية (٥ سنوات).
- ١٠- لا يتم جبر الكسر بالنسبة لتقييم الاداء.
- ١١- اذا كان معدل تقييم الاداء اقل من ٧٠ % يحتسب صفر ولكن يمكن ترويج المعاملة اذا استطاع ان يحصل على النقاط المطلوبة من فقرات اخرى.
- ١٢- المشاركة في اللجان الامتحانية تشمل الدراسات الاولية والدراسات العليا.
- ١٣- العمل في المستشفيات التعليمية تتعلق بالمجموعة الطبية.
- ١٤- المشاركة في الاشراف التربوي يرتبط بكلية التربية والتربية الاساسية والتربية البدنية ويحتسب لكل امر اداري خاص بالاشراف.
- ١٥- الاشراف داخل العراق ليس له اي نقطة.
- ١٦- يجب توثيق النشاطات اللاصفية بأوامر ادارية.
- ١٧- مؤشر هيرتش يحتسب على سكوبس فقط ولا يحتسب على الكوكل سكولر.
- ١٨- تُحسب هذه الانشطة الخاصة بالجدول رقم (٢) عن كامل الفترة بعد الترقية السابقة وتاريخ تقديم الطلب للترقية الجديدة.

ثالث عشر- الاستمارات الخاصة بعمل لجنة الترقىات

- ١ - استمارة رقم (١) معلومات .
- ٢ - استمارة رقم (٢) نموذج فحص بحوث.
- ٣ - استمارة رقم (٣) محضر رصانة المجلات العلمية .
- ٤ - استمارة رقم (٤) محضر الاستلال الالكتروني .
- ٥ - استمارة رقم (٥) محضر الاستلال العلمي .
- ٦ - استمارة خلاصة تقويم بحوث الترقية العلمية .
- ٧ - جدول رقم (١/أ) احتساب نقاط المراتب العلمية في التخصصات العلمية .
- ٨ - جدول رقم (١/ب) احتساب نقاط المراتب العلمية في التخصصات الانسانية .
- ٩ - جدول رقم (٢) النشاطات وخدمة المجتمع .

دليل الترقىات العلمية في الجامعة المستنصرية

(تعليمات ١٦٧ لسنة ٢٠١٧)

**إعداد
لجنة الترقىات العلمية المركزية**